

دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





الاعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس إدارة جمعية رفد لرعاية الأيتام وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة
للجمعية فقد اعتمدت هذه الوثيقة بناء قرار مجلس الإدارة محضر.
رقم (13/2)، بتاريخ 16/9/1447 هـ الموافق 5/3/2026 م وذلك للعمل بها، حيث تلغي كل الوثائق التي تم العمل
عليها سابقاً.
نسأل الله أن ينفع بها وأن تكون عوناً للجمعية على أداء رسالتها الإنسانية السامية بالشكل المطلوب.

رئيس مجلس الإدارة

أ: إبراهيم بن عبد الله بن علي الحربي

● مقدمة:

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

● التعريفات الأساسية

- * غسل الأموال: عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- * تمويل الإرهاب: تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.

● مراحل الإبلاغ عند الاشتباه:

1- الاكتشاف المبدئي

- * مراقبة الأنشطة والتبرعات: على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.

- * تحليل البيانات: استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

2- التقييم الداخلي للاشتباه:

- * جمع المعلومات: يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.

- * التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

3- اتخاذ القرار بالإبلاغ:

* **مراجعة الإدارة:** يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.

* **التنسيق مع وحدة التحريات:** قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

4- الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

* **تقديم البلاغ:** في حال تأكد الاشتباه، يُقدم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.

* **محتويات البلاغ:** يتضمن البلاغ جميع التفاصيل بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

● آليات عدم تنيه المتبرع أو المستفيد:

1- التعامل الحذر

* **تجنب الاستفسارات المشبوهة:** يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشر أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.

2- الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

* **استمرار التعامل:** يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم اظهار أي تغيير في التعامل قد يثير الشك.

* **التواصل العادي:** الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

3- السرية في التعامل:

* **سرية البلاغ:** التأكد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.

*** حماية المعلومات:** تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية

***المتابعة بعد الإبلاغ**

1- رصد مستمر

***متابعة الأنشطة:** الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع او المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة والتأكد من استمرارية التعامل وفقا للمعايير القانونية.

*** تحليل النتائج:** مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناء على التطورات الجديدة

2- التقارير الدورية

***رفع التقارير للإدارة تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها**

***مراجعة داخلية:** إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقا للدليل والقوانين المعمول بها.

● الحماية القانونية للموظفين

*** حماية المبلغين:** يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.

*** الاستشارة القانونية:** توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقا للإجراءات القانونية.

● التدريب والتوعية:

3- برامج تدريبية

تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقا للإجراءات القانونية المعمول بها



4- التوعية بالمسؤوليات

- * توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
- * التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.
- * التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.

●التحديث الدوري للدليل

- * **مراجعة سنوية:** إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقا لأي تغييرات في التشريعات أو بناء على الحالات التي تم التعامل معها
- * **إشراك الخبراء :** التعاون مع خبراء قانونيين و ماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات و المعايير القانونية .

● نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها

معلومات عن جهة الإبلاغ	
اسم المؤسسة	
العنوان	
الهاتف	
اسم المبلغ	
مضمون البلاغ	
اسم الشخص المشتبه به	
رقم الهوية	
الجنسية	
المنطقة / المدينة	
الهاتف	
البريد الإلكتروني	
نوع العملية (بيع/شراء/شيك/نقدا/تحويل/أخرى)	
مقدار قيمة العملية	
تصنيف الاشتباه (تمويل إرهاب / (غسل الأموال / (جريمة أصلية	
اسم البنك (إن وجد) رقم الحساب البنكي للمشتبه به (إن وجد)	
ملخص البلاغ	
أسباب الاشتباه	
سعادة مدير عام التحريات المالية/النيابة العامة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترون الاسم..... الوظيفة..... الختم الرسمي..... ملاحظة ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل الاتصال على الرقم (7049432581) rifd.2025@gmail.com في حالة الاستفسار	

الاسم	الصفة	
إبراهيم عبد الله الحربي	رئيس مجلس الإدارة	
عبد الكريم فهد عبد الله	نائب الرئيس	
عايد العبدى بن عبد الله السليمي	عضو	
محمد بن خلف بن حمود السليمي	عضو	
عبد الله بن حمدان عيسى السليمي	عضو	



جمعية رفد
لرعاية الأيتام

SA0280000291608010122917

+966 53 308 2260

rifd.2025@gmail.com